

ما حكم قول (يا مسلم)؟

س 202- يقول بعض الناس: إن قول: يا مسلم. لشخص إذا وجده مع مجموعة لا يجوز لأنه خصه بالإسلام من بين هؤلاء؟
ج- هذا غير صحيح، بل هو مسلم، فيجوز خطابه ونداؤه بالإسلام، وتذكيره عند العتاب بأنه يدين بالإسلام، وليس في تخصيصه ما يدل على نفي الإسلام عن غيره، كما لو دعاه بالرجولة لا يدل على أن غيره ليسوا رجالا. وهكذا بقية الصفات، وإنما يقصد وعظه وتخويفه، حيث إن المسلم يتذكر أن عليه واجبات لإخوانه المسلمين فينجزر ويرتدع، والله أعلم.